

صفة حج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمرة

للشيخ الفاضل
أبي عبد الله عبد الرحمن بن عبد المجيد الشامي
حفظه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، أما بعد : ففي هذه الليلة - إن شاء الله - سوف نتحدث معكم حول موضوع نحتاج إليه جميعا، لأنه وقته، كما يقال: الشيء في وقته يحتاج إليه ، فموضوعي معكم - إن شاء الله - حول (صفة حج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعمرته) والحج الذي سنشرحه -إن شاء الله- هو : حج التمتع لأنه أفضل الأنساك الثلاثة، فالأنساك ثلاثة : حج الأفراد، وحج القران، وحج التمتع، وأفضلها حج التمتع، فأولاً وقبل كل شيء الحج ركن من أركان الاسلام ومبانيه العظام، أوجبه الله سبحانه وتعالى على كل مستطيع، فقال سبحانه: {وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} [آل عمران:97].

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ.

والحج واجب في العمر مرة كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "أيها الناس إن الله قد قرضَ عليكم الحجَّ فحجُّوا ، فقال رجلٌ : أكلَّ عامٍ يا رسولَ الله ؟ فسكتَ حتى قالها ثلاثاً . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلمَ : لو قلتُ : نعم ، لوجبتُ ولما استطعتم . من استطاع فواجب عليه أن يبادر فوراً إلى الحج، ولا يجوز له التأخير، لأن الصحيح وجوبه على الفور لمن كان مستطيعا. الحج فضائله كثيرة، فيسن للإنسان إذا حج حج الفريضة أن يكثر من التطوع بالحج والعمرة، لما في الصحيحين من حديث أبي هريرة

رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "العُمْرَةُ إلى العُمْرَةِ كَقَارَةٍ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ. والحج المبرور هو الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية، وروى الطبراني من حديث جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، قالوا وما بره يا رسول الله ؟ قال: إطعام الطعام وطيب الكلام. وروى النسائي عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "تابعوا بينَ الحجِّ والعمرة ، فإتھما ينفیان الفقرَ والدُّنوبَ ، كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ وليسَ للحجِّ المبرورِ ثوابٌ دونَ الجنةِ.

وهذا يدل على أن الإكثار من الحج والعمرة تطوعا فيه فضل عظيم، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

وفي البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ.

وينبغي للحاج أن يراعي أموراً مهمة، أولاً : يخلص نيته لله سبحانه وتعالى، لأن الحج عبادة، والعبادة لا بد أن تكون خالصة لله جل وعلا حتى تكون مقبولة، قال الله سبحانه وتعالى: "وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينٌ الْقِيَمَةِ (5){ [البينة:5]

فيخلص نيته لله عز وجل، ويبتعد عن الرياء والسمعة في حجه

وعمرته، لأن الرياء والسمعة وإرادة غير وجه الله في الحج يحبط الحج ويحبط سائر الأعمال، كما قال الله عز وجل: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ثَوَفَ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ} (15) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي آلِ آخِرَةٍ إِلَّا النَّارُ وَحَيْثُ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلٍّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (16)} [هود: 15، 16].

فيبطل العمل بإرادته غير وجه الله جل وعلا.

ثانياً: يجب عليه أن تكون نفقته في حجه وعمرته نفقة من حلال، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فيبتعد عن المال الحرام، ولا يحج أو يعتمر من مال حرام، لأنه لا يثاب على حجه وعمرته إن كان من نفقة ليست بحلال، وإن كان الحج صحيحاً إلا أنه لا يثاب على ذلك، ولا يكون حجاً مبروراً، وهكذا أيضاً ينبغي أن

ينظر له رفقة طيبة صالحة ترافقه وذلك لأن الرفقة الصالحة الطيبة مهمة، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَادِ؛ لَا يَغْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِلَّا مَا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكَبِيرِ الْحَدَادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً". متفق عليه عن أبي موسى رضي الله تعالى عنهما.

فينبغي أيضاً للحاج أن يراعي أمراً مهماً وهو تعلم أحكام الحج والعمرة حتى يعبد الله عز وجل على بصيرة، فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول كما في مسلم عن جابر رضي الله عنه: "لتأخذوا عني مناسككم لعلني لا ألقاكم بعد عامي هذا.

فأمرهم أن يأخذوا عنه المناسك الحج والعمرة، فالعلم أمر مهم في أي عبادة تقوم بها، والحج من أعظم العبادات، بل أحد أركان

الإسلام الخمسة، فحتى تكون عبادة مقبولة لابد أن يتوفر فيها الإخلاص والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإذا عزمتم على السفر والرحيل وركبت سيارتك لا تنس دعاء السفر، ولا تنس كذلك أيضا الإكثار من ذكر الله سبحانه وتعالى ومن تلاوة القرآن، والاعتناء بالأعمال الصالحة، والاعتناء بالخلق الحسن مع الرفقة، وهكذا أيضا الاعتناء بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن وجدت في رفقتك ما يقتضي ذلك، وهكذا الاعتناء بالعلم والتعليم، لأن كثيرا من الناس الذين يذهبون إلى الحج والعمرة ربما يجهلون كثيرا من أحكام الحج والعمرة، فلو نفعتهم بتعليمهم مناسك الحج والعمرة أجرت على ذلك - إن شاء الله - أجراً عظيماً، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه، وأحسن ما تنفع به أخاك هو تعليمه ما يحتاج إليه في أمر دينه في أمر آخرته، فإذا وصلت إلى الميقات يسن لك أن تغتسل غسلًا للإحرام، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تجرد لإهلاله واغتسل، ويسن لك أن تتطيب في بدنك لا في ثوبك، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تطيب لإحرامه قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها، ويجب عليك أن تتجرد من المخيط وهو ما فصل على عضو، فلا يجوز لك وأنت محرم أن تلبس القميص، ولا العمامة، ولا السراويل ولو كان صغيراً، لأن بعضهم يتساهل يعني يتخذ له سروالاً صغيراً، لا يجوز شيء من ذلك، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم سئل ما يلبس المحرم؟ فقال: لا يلبس القميص ولا السراويل ولا العمامة ولا البرانس ولا ثوبا مسه الزعفران ولا الورد، ويلبس الإزار والرداء، هذا بالنسبة للرجل.

أما المرأة فتلبس لباسها المعروف، اللباس الشرعي، إلا أنه لا يجوز لها أن تنتقب ولا أن تلبس القفازين، لأن الرسول صلى الله عليه وآله

وسلم يقول: " لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين، وأما الرجل فيلبس الإزار والرداء، فإذا لبس الإزار والرداء وأراد أن يحرم الأفضل أن يكون إحرامه بعد صلاة، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أحرم بعد صلاة، فيصلّي الفريضة مثلاً إذا كان وقت فريضة ثم يحرم بعدها أو يصلي ركعتين سنة الوضوء مثلاً، أو ضحى، يحرم بعد ذلك، هذا هو السنة هذا الأفضل، وليس للإحرام صلاة تخصه، ولكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحرم بعد صلاة فيسن الإنسان أن يتحرى السنة بذلك، ثم قبل أن تنوي الدخول في النسك تسبح الله وتحمده وتكبره كما في البخاري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعل ذلك، ثم إذا تحركت بك السيارة تنوي الدخول في النسك وتستقبل القبلة وتقول لبيك اللهم عمرة، وهذه العمرة هي عمرة التمتع، لكن يشترط أن تكون في أشهر الحج، وأشهر الحج هي شوال وذو القعدة وذو الحجة وبعض العلماء يقول والعشر الأول من ذي الحجة، فتقول: " لبيك اللهم عمرة، ثم تقول: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، ويسن لك أن ترفع صوتك بالتلبية، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: " أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية، وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: " أفضل الحج العج والثج.

والعج هو: رفع الصوت بالتلبية.

والثج هو : نحر الهدايا.

والصحابه رضوان الله عليهم كانوا يرفعون أصواتهم بالإلهال، حتى إنهم لا يبلغوا الروحاء إلا وقد بحت أصواتهم، هذا هو السنة ، ولكن هذا في حق الرجال، أما النساء فلا ترفع صوتها حتى يسمعها الرجال الأجانب، لكن إذا كانت في حضرة رجال من محارمها فترفع صوتها معهم لا حرج في ذلك، وينبغي للإنسان أن يلزم التلبية لأنها من شعائر

الحج، ولأن فيها فضلاً عظيماً، فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال: "ما من مُلَبٍّ يَلْبِي إلّا لَبَّى ما عن يمينه وشماله من حَجَرٍ أو شَجَرٍ أو مدرٍ حتّى تنقطع الأرض من هاهنا وهاهنا.

يعني عن يمينه وعن شماله حتى تنقطع الأرض من هاهنا وهاهنا، يعني عن يمينه وشماله، وهذا فضل عظيم لا ينبغي للإنسان أن يفرط فيه لأننا نرى كثيراً من الحجاج ومن المعتمرين يتساهل في هذا الجانب كثيراً، تجده يلبي قليلاً هكذا ثم بعد ذلك يترك، هذا إن لبي، يلبي قليلاً ثم يترك وهذا ما ينبغي، لأن التلبية من شعائر الحج، ومن شعائر العمرة، بل من أعظم الشعائر أفضل الحج العج والشج، لا ينبغي للإنسان أن يهمل في هذا الجانب الذي يهمله كثير من الناس هداهم الله، فيستمر في التلبية ويلزمها إلى أن يرى الكعبة، هذا هو الصحيح من أقوال أهل العلم وعليه أكثر العلماء، وثبت عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما، وإن كان الحديث الوارد في ذلك فيه كلام أنه صلى الله عليه وآله وسلم لبي حتى استلم الحجر، فيه بعض الكلام ولكن أثر ابن عباس على ذلك وعلى هذا أكثر العلماء، وبعض العلماء يقول: إذا دخل الحرم ورأى بيوت مكة يتوقف عن التلبية، وعلى هذا فتوى ابن عمر رضي الله عنهما وثبت ذلك عنه، ولكن القول الأول أحوط قول ابن عباس أحوط وعليه أكثر العلماء فتستمر في التلبية إلى أن ترى الكعبة، وقبل دخولك مكة يسن لك أن تغتسل إن تيسر لك ذلك، وأن تدخل نهارة إن تيسر لك ذلك، هذا سنة، فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم دخل مكة نهارة واغتسل، وإذا لم يتيسر لك ذلك فلا حرج عليك، فإذا وصلت إلى مكة وكنت تحب أن تستريح من الإرهاق السفر لا حرج عليك، لا حرج عليك أن تستريح في سكنك حتى يذهب عنك إرهاق السفر فتؤدي مناسك العمرة وأنت في نشاط، وربما يكون هذا أفضل من أن تؤديها وأنت مرهق فلا تجد لذة ولا تجد نشاطاً، والعبادة

عند أن تؤديها بلذة ونشاط تكون أفضل، لأنك تدعو الله عز وجل بلذة ونشاط، تذكر الله عز وجل باستحضار قلب، وتقرأ القرآن مثلاً باستحضار قلب، وتدعو باستحضار قلب ونشاط فيكون هذا أحسن وأفضل، فتستريح مثلاً إذا أحببت ذلك ثم تذهب إلى المسجد الحرام، إذا دخلت المسجد الحرام تقدم رجلك اليمنى ثم تأتي بدعاء دخول المسجد، ثم تبادر إلى الحجر الأسود تستقبله وتكبر وتستلمه بيدك وتقبل يدك إن استطعت، فإن لم يتيسر لك ذلك استلمته بيدك وقبلت يدك، أو استلمته بشيء وقبلت ذلك الشيء، وإن لم يتيسر لك ذلك أشرت إليه بيدك وكبرت، ومن الحجر إلى الحجر شوط، فتطوف سبعة أشواط، تجعل الكعبة عن يسارك وتطوف، وليس للطواف ذكر يخصصه، بل لك أن تقرأ القرآن، ولك أن تذكر الله بما شئت، ولك أن تدعو الله عز وجل بما شئت، ولا ينبغي لك أن تكثر من الكلام في حال الطواف، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول : الطواف بالبيت صلاة فأقلوا فيه من الكلام، وهذا مما يغلط فيه كثير من الناس، ربما التقى بصاحبه أو بأخيه أو صديق له أو قريب له التقى به في حال الطواف فيبقى منشغلاً معه بالكلام، هذا لا ينبغي بل يتكلم معه بقدر الحاجة ثم ينشغل بما هو نافع له من قراءة القرآن، ومن الدعاء، ومن الذكر، لا بأس إذا أحبوا أن يجلسوا جلسة يعني أن يجلسوا بعد ذلك لا بأس، يتواعدوا إلى وقت آخر ويجلسون فيه ويتكلمون لا حرج، لكن وقت الطواف انشغل بما هو نافع لك ويسن لك في هذا الطواف أن تضطبع وأن ترمل في الثلاث الأشواط الأولى، وأما بقية الأشواط فتمشي فيها، وينبغي أن تكثر من الدعاء، وقد جاء عن عمر أنه كان هجيراً ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار في الطواف، يعني أنه يكثر من هذا الدعاء لأنه دعاء جامع شامل لخيري الدنيا والآخرة، فينبغي للإنسان أن يكثر من هذا الدعاء كثيراً، وينبغي للإنسان أن

يهتم بجوامع الدعاء ويدع ما سوى ذلك، لما ثبت عند الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك. فتكثر من الدعاء لا سيما هذا الدعاء ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، ولا سيما بين الركنيين، فإن الشيخ الألباني يحسن حديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول بين الركنيين: ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، ويسن استلام الركن اليماني، أما تقبيله فلا يشرع، وكذلك إذا لم يتيسر لك الاستلام لا يشرع لك أن تشير إليه، فإذا انتهيت من الشوط السابع غطيت كتفك الأيمن، ثم انطلقت خلف المقام ويسن لك أن تقرأ قول الله عز وجل: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} ثم تصلي خلف المقام ركعتين تقرأ بالأولى: قل يا أيها الكافرون، وفي الثانية: قل هو الله أحد، إن تيسر لك أن تصلي هاتين الركعتين خلف المقام فذاك، وإن لم يتيسر فلك أن تصلّيها في أي مكان من الحرم، ثم إذا انتهيت من صلاة الركعتين يشرع لك أن تذهب إلى زمزم وتشرب منها، وتصب على رأسك من ماء زمزم لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فعل ذلك، وحث على ماء زمزم وقال: خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيها طعام طعم وشفاء سقم، وقال إنها مباركة، وقال ماء زمزم لما شرب له، ثم بعد أن تشرب من ماء زمزم وتصب على رأسك يسن لك أن ترجع إلى الحجر فتستقبله وتستلمه، تستلمه بيدك وتقبله بفمك إن استطعت، وإن لم تستطع فتستلمه بيدك وتقبل يدك، وإن لم تستطع تشير إليه وتكبر، ولا ينبغي أن يزاحم الإنسان على الحجر، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "يا عمرُ إنك رجلٌ قويٌّ لا تزاحم على الحجر فتؤذيَ الضعيفَ إن وجدتَ خلوةً فاستلمه وإلا فاستقبله فهللٌ وكبرٌ. فلا ينبغي المزاحمة وأذية الناس، فلا تزاحم ولا تؤذي أحدا إذا كان

الاستلام والتقبيل ربما يسبب الأذية أشر بيدك وكبر والحمد لله، فقد ثبت في البخاري من حديث ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم طاف بالبيت وهو راكب على بغيره كلما حاذى الحجر أشار إليه وكبر.

فإذا انتهيت من ذلك انطلقت إلى الصفا للسعي بين الصفا والمروة، فإذا دنوت من الصفا يشرع لك أن تقرأ قول الله جل وعلا: {إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا} وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ (158){[البقرة:158]}.

أبدأ بما بدأ الله به، ثم ترقى على الصفا وتحاول إستقبال الكعبة وترفع يديك مستقبلا الكعبة وتقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده.

تقول هذه ثلاث مرات وتدعو الله بين ذلك، ثم تمشي فإذا وصلت إلى العلم الأخضر سعيت ويسن لك السعي والجري في هذا الموضع إلى العلم الأخضر الثاني، فما بين العلمين يشرع الجري، ثم تمشي إلى أن تصعد على المروة وهذا شوط، من الصفا إلى المروة شوط، ومن المروة إلى الصفا شوط، فإذا صعدت على المروة يسن لك أن تفعل نفس ما فعلته على الصفا، من استقبال القبلة، ومن الدعاء، ومن الذكر الذي ذكر آنفا، ونفس ما فعلته على الصفا يسن لك أن تفعله على المروة، ثم بعد ذلك تمشي إلى الصفا وإذا وصلت إلى العلم تسعى، وهكذا تفعل هذا في كل طوفة إلى أن تنتهي إلى المروة، فإذا انتهيت إلى المروة وقبل هذا لو أتيت بذلك الذكر الثابت عن السلف كابن مسعود، وابن عمر فهو أمر حسن وهو : رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز

الأكرم، إذا قلته في السعي بين الصفا والمروة فهو ذكر حسن ثابت عن هذين الصحابين الجليلين، رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم، فإذا انتهيت من المروة لا يشرع لك أن تصلي ركعتين كما يفعل كثير من الناس هداهم الله، يصلون ركعتين عند المروة وهذا خلاف السنة، بل تقصر شعرك، انطلق إلى من يقصر لك شعرك إن كان الوقت قصيرا إلى الحج أما إن كان الوقت طويلا إلى الحج، فالأفضل أن تحلق، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم دعا للمحلقين ثلاثا بالرحمة والمغفرة وللمقصرين مرة، فالأفضل أن تحلق، وإذا حلقت تأمر الحلاق أن يبدأ بشقك الأيمن لأن هذا هو السنة، يبدأ بالشق الأيمن ثم الأيسر، فإذا حلقت وانتهيت من ذلك أو قصرت تحللت وحل لك كل شيء، فتبقى حلالاً إلى اليوم الثامن الذي هو يوم التروية، فإذا جاء اليوم الثامن الذي هو يوم التروية تحرم بالحج، وقبل الإحرام بالحج يسن لك أن تفعل نفس الأفعال التي فعلتها عند الإحرام من الميقات، وأما إحرامك للحج لا يكون من الميقات وإنما يكون من موضعك الذي تسكن فيه، تحرم بالحج من المكان الذي تسكن فيه، قبل أن تحرم يسن لك أن تفعل نفس ما فعلته في الميقات من الاغتسال والتطيب ومن لبس الإزار والرداء، ومن التسبيح والتحميد والتكبير قبل التلبية بالحج، ثم تقول : لبيك اللهم حجا حين أن تتحرك بك السيارة لأن هذا هو السنة، فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم أحرم حين انبعثت به راحلته، واستقبل القبلة، فيسن لك أن تستقبل القبلة وأن تقول: لبيك اللهم حجا، ثم تلبي وتستمر بالتلبية لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، تستمر على هذه التلبية إلى أن تنتهي إلى الجمرة الكبرى، جمرة العقبة في اليوم العاشر، فإذا أحرمت بالحج تنطلق إلى منى تصلي فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، تقصر الظهر والعصر والعشاء، لكن بدون جمع تصلي

كل صلاة في وقتها ، فتبيت تلك الليلة في منى، تصلي الفجر فيها ثم إذا طلعت الشمس تنطلق إلى عرفه، وقبل أن تنطلق إلى عرفة يسن لك أن تنزل في نمرة قبل الزوال وبعد الزوال تنزل في عرفه، لكن هذا قد لا يتيسر من شدة الزحام، فإذا لم يتيسر من شدة الزحام لا بأس أن تنطلق إلى عرفة مباشرة، فإذا جاء الزوال صليت الظهر والعصر جمعا وقصرا في وقت الظهر بأذان واحد وإقامتين، إن تيسر لك أن تصلي الظهر والعصر مع الإمام فذاك، وإلا صليتها مع من حولك، أو وحدك، تجمع بين الظهر والعصر سواء مع الإمام أو وحدك أو مع من حولك من أصحابك، فتصلي هاتين الصلاتين الظهر والعصر ثم إذا انتهيت من هاتين الصلاتين يسن لك أن تنطلق إلى عرفة فتقف في أسفل جبل الرحمة عند الصخرات إن تيسر لك ذلك، وإن لم يتيسر فعرفة كلها موقف، كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف، لكن إذا تيسر لك أن تذهب إلى أسفل جبل الرحمة عند الصخرات أمر حسن، ولا يشرع لك أن تصعد إلى فوق الجبل كما يفعل كثير من الناس تجدهم يصعدون إلى رأس الجبل، ربما بعضهم يجرح من شدة الزحام يكلفون أنفسهم بأمور ليست شرعية، وليست مسنونة، الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقف في أسفل جبل الرحمة عند الصخرات، إن تيسر ذلك فالحمد لله، وإن لم يتيسر ذلك في أي مكان، ثم يستقبل القبلة ويرفع يديه ويدعو الله سبحانه وتعالى ويلبي، يكثر من التهليل فإنه خير الدعاء يوم عرفة كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي عشية عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. يشرع لك أن تكثر من التهليل، وهكذا تستمر داعياً ذاكراً لله ملبياً محتسباً للأجر عند الله سبحانه وتعالى، لعل الله سبحانه وتعالى أن يعتقك من النار في هذا اليوم العظيم الذي قال عنه النبي صلى الله

عليه وآله وسلم: "ما من يومٍ أكثرَ من أن يُعتَقَ اللهُ فيه عبداً من النار، من يوم عرفة، وإتتهُ ليدنو ثم يُباهي بهم الملائكةُ". فيقول: ما أراد هؤلاء. وهكذا يقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "إنَّ اللهَ يُباهي بأهل عرفاتٍ ملائكةَ السماء، فيقولُ: انظُرُوا إلى عبادي هؤلاء، جاءوني شُعْثًا غُبْرًا. ينبغي للإنسان أن يهتم يستغل الوقت في ذلك اليوم العظيم، لا يصنع كما يصنع كثير من الناس يذكر الله قليلا ويدعو الله قليلا ثم بعد ذلك تجده ينشغل مع أصحابه بالكلام، أو تجده ينشغل هو وأصحابه بكذا أو كذا، بأمور لا تعود عليهم بالنفع هذا خطأ، ينبغي للإنسان أن يهتم بالعبادة والطاعة والدعاء في ذلك اليوم العظيم، لعله أن يكون من العتقاء الذين يعتقهم الله من النار، وهكذا يستمر على ذلك حتى تغرب الشمس، فإذا غربت الشمس من يوم عرفة انطلق وعليه السكينة والهدوء إلى مزدلفة، فيفيض من عرفة إلى مزدلفة، بسكينة وهدوء من دون أن يؤذي أحدا لا بنفسه ولا بسيارته ولا بشيء من ذلك، لكن إذا وجد فجوة لا بأس أن يسرع، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص أي أسرع قليلا، فيسرع لا بأس حين يجد فجوة، أما والناس مزدحمون يمشي رويدا رويدا بحيث لا يؤذي أحدا من الناس، فإذا وصل إلى مزدلفة صلى المغرب والعشاء في مزدلفة جمع تأخير بأذان واحد وإقامتين، ولا يفصل بينهما إلا لحاجة، ولا يصلي بينهما، حتى بعد العشاء لا يصلي ينام مباشرة، هذا هو السنة، هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه ينام مباشرة بعد العشاء، لكي يتقوى على العبادات والأعمال في يوم النحر، فإنها أعمال كثيرة وشاقة ومتعبة تحتاج إلى نشاط، ينام حتى إذا أذن الفجر صلى الفجر في أول وقتها، وصلاة الفجر والبيتوتة في مزدلفة واجبان على الرجال الأقوياء، أما النساء والضعفاء فيجوز لهم بعد منتصف الليل أن يذهبوا إلى منى لكي

يرموا، ويجوز لهم إذا وصلوا إلى منى أن يرموا وبعض العلماء يقول ينتظروا حتى تطلع الشمس فيرمون، ويستدلون بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "لا ترموا حتى تطلع الشمس". ولكن هذا الحديث محمول على الاستحباب لا على الوجوب، فإن أسماء بنت أبي بكر أول ما وصلت إلى منى بعد منتصف الليل رمت، فلا بأس بذلك، قلنا إنه يصلي الفجر في مزدلفة ثم ينطلق إلى المشعر الحرام، كما قال الله عز وجل: {فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ^ط [البقرة:198]}. فيسن أن يذهب إلى المشعر الحرام ولو وقف في أي مكان من مزدلفة أجزاء ذلك، ولكن السنة أن يكون في المشعر الحرام، والمشعر الحرام هو مكان المسجد المبني اليوم هو المشعر الحرام، كان جبلا فأزيل وبنوا مكانه مسجدا، تبقى في ذلك المكان بعد صلاة الفجر مستقبلا القبلة داعيا، تدعو الله وتوحده وتكبره وتحمده حتى يسفر جدا، ثم تنطلق إلى منى قبل طلوع الشمس، فإذا وصلت إلى وادي محسر يسن لك أن تسرع قليلا في السير، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما وصل إلى وادي محسر وهو قبل منى أسرع السير، وادي محسر سمي وادي محسر لأنه حسرت فيه الفيلة التي أتى بها أبرهة الذي كان يريد أن يهدم بها الكعبة، أي أعيت وكلت وحصل له أنهم عذبوا في ذلك المكان، وجاءت تلك الطير الأبابيل ترميهم بحجارة من سجيل، فما دام أنه مكان عذب فيه هؤلاء القوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أسرع السير فيه، فإذا وصلت إلى منى تلتقط سبع حصيات ولك أن تلتقطها من أي مكان، لكن ظاهر الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم التقط الحصى من منى، فتلتقط الحصى وتتوجه إلى جمرة العقبة الكبرى، فتجعل الكعبة عن يسارك ومنى عن يمينك وترمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات كل حصة مثل حصى الخذف أكبر من الحمصة قليلا، تكبر مع كل حصة، وإذا وصلت إلى الجمرة تقطع

التلبية، قلنا ترميها بسبع حصيات كل حصاة مثل حصى الخذف، وتكبر مع كل حصاة، ثم إذا فعلت ذلك حل لك كل شيء إلا النساء، وهذا هو التحلل الأول بالرمي، بعض العلماء يقول أيضا بالحلق، لا بد أن تضيف الحلق إلى الرمي، والصحيح أنه يكفي الرمي، إذا رميت حل لك كل شيء إلا النساء، ثم يسن لك أن تذهب إلى المنحر فتنحر هديك، والهدي واجب على المتمتع لقول الله عز وجل: {فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۖ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ} [البقرة: 196] فيجب عليك أن تهدي، والأفضل أن تنحر هديك في المنحر فإن لم يتيسر لك ذلك ففي أي مكان هذا إذا كان لك هدي هذا هو الأفضل، وتذبحه بيدك هذا هو السنة، وإن لم يتيسر أنبت غيرك، لكن ربما يتعذر هذه الأيام هذا الفعل فتوكل غيرك تدفع له القيمة بنحر الهدي أو بذبح الهدي لا بأس بذلك، وإذا ذبحت هديك يسن لك أن تأكل منه، وأن تطعم منه الفقراء والمساكين كما قال الله عز وجل: {وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ ۚ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ} [الحج: 36] وإذا لم يتيسر لك الهدي صمت ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت، وهذه الثلاثة الأيام التي تصومها لك أن تصومها من حين تحرم بالعمرة عمرة التمتع على القول الصحيح من أقوال أهل العلم، ويجوز لك أن تصومها أيام التشريق، لأن أيام التشريق لم يرخص أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي، ثم تحلق رأسك أو تقصره والحلق أفضل، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال : اللهم ارحم المحلقين، وفي رواية اغفر للمحلقين، قالوا والمقصرين يا رسول الله؟ فدعا لهم ثلاثاً ثم في الرابعة قال : والمقصرين، والحلق خاص بالرجال، أما النساء فلا يجوز لها الحلق، بل تجمع شعرها وتقصر منه قدر الأنملة، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

وسلم يقول : ليس على النساء حلق وإنما على النساء التقصير، فتحلق رأسك يا أيها الرجل ،والمرأة تقصر، ولا تنس أن تأمر الحلاق أن يبدأ بشقك الأيمن، وغالب الحلاقين هناك يبدأون بالشق الأيمن، يعرفون هذه السنة، فيحلقون للناس يبدأون بالشق الأيمن، ثم إذا حلقت أفضت إلى البيت، فطفت طواف الإفاضة وهذا ركن من أركان الحج، إلا أنه لا يشرع لك أن تضطبع ولا أن ترمل فيه، فتفعل فيه كل الأفعال التي فعلتها في طواف العمرة إلا الاضطباع والرمل فلا يشرع لك ذلك فإذا انتهيت من الطواف تذهب إلى السعي بين الصفا والمروة وتفعل نفس الأفعال التي فعلتها في سعي العمرة، وهذا السعي واجب على المتمتع، لأن المتمتع يجب عليه أن يطوف طوافين وأن يسعى سعيتين، فيطوف ويسعى لعمرته ويطوف ويسعى لحجه، فإذا انتهى من السعي يسن له أن يشرب من ماء زمزم، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند أن انتهى من السعي أتى بني عبد المطلب وأمرهم أن يناولوه دلو لا كما في حديث جابر في مسلم، أمرهم أن يناولوه دلو لا من ماء زمزم فشرب منه صلى الله عليه وآله وسلم ثم بعد ذلك إذا انتهيت من السعي تكون بهذا قد حل لك كل شيء حتى النساء، إذا رميت ونحرت وحلقت وطففت طواف الإفاضة وسعيت حل لك كل شيء حتى النساء، والسنة ترتيب هذه المناسك الترتيب الذي ذكرناه، أولا : الرمي، ثم الذبح أو النحر، ثم الحلق، ثم الطواف، ثم السعي، هذا الترتيب هو المشروع، مجموع في كلمة رنحط، وبعده السعي، لكن لو قدمت أو أخرت لا حرج، سواء كنت عامدا أو جاهلا أو ناسيا، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال : افعل ولا حرج، ثم يجب عليك أن تذهب إلى منى لتبيت ليال التشريق، هذه الليالي يجب عليك أن تبيتها في منى، إلا إذا كنت معذورا، فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم رخص لبعض المعذورين ألا يبيتون في منى،

وإلا فهو واجب وهو قول الجمهور، أن البيتوتة في منى واجبة، لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يرخص إلا للمعذورين، بقيت الناس لم تشملهم الرخصة، وفي هذه الأيام أيام التشريق يجب رمي الجمرات الثلاث بعد الزوال، أما في يوم النحر لا يرمي إلا جمرة العقبة فقط ويكون ذلك ضحى، وإذا احتاج إلى أن يؤخرها إلى آخر النهار جاز له ذلك، وإذا احتاج أن يؤخرها إلى الليل جاز ذلك، أما في أيام التشريق لا يكون الرمي إلا بعد الزوال، لا يكون قبل الزوال يكون بعد الزوال، ترمي أولا الجمرة الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى، هذا واجب أن ترتب هذا الترتيب، الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى، فترمي الصغرى بسبع حصيات تكبر مع كل حصة، ثم تتقدم قليلا عن اليمين ثم تستقبل القبلة وترفع يديك وتدعو الله طويلا هذا هو السنة، ثم بعد ذلك ترمي الوسطى بسبع حصيات تكبر مع كل حصة ثم تتقدم قليلا عن اليسار ثم تقوم ترفع يديك وتستقبل القبلة وتدعو الله طويلا، ثم جمرة العقبة تذهب إليها وترميها بسبع حصيات لا تقف بعدها وإنما الوقوف للدعاء يكون بعد الصغرى والوسطى، أما الكبرى فلا، وتفعل اليوم الثاني نفس الفعل الذي فعلته في اليوم الأول واليوم الثالث عشر نفسه بعد الزوال، ونفس الأفعال التي فعلتها اليوم الحادي عشر نفسه، ثم إذا أردت أن تتعجل في اليوم الثاني عشر يجوز لك ذلك كما قال الله عز وجل {وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ} (البقرة: 203). ولكن التأخر أفضل لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأخر، لكن الذي يريد أن يتعجل وغربت شمس ذلك اليوم وما قد خرج من منى يجب عليه أن يبيت في منى، لأن الله عز وجل قال {فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ} واليوم ينتهي بغروب الشمس، فإذا غربت الشمس ولا زال في منى

وجب عليه أن يبقى، لا يتعجل، فإذا انتهيت من هذه الأعمال انتهيت من أعمال الحج ولله الحمد والمنة، فتذهب إلى مكة وتبقى فيها ما شاء الله أن تبقى، وينبغي لك أن تكثر من الطواف، وينبغي لك أن تكثر من الصلاة في المسجد الحرام لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم رغب في الإكثار من الطواف، وقال من طاف في هذا البيت لم يرفع قدما ولم يضع قدما إلا كتب الله له حسنة وحط عنه خطيئة ورفع له درجة ومن أحصى أسبوعا كان كعتق رقبة، وقال صلى الله عليه وسلم: "لا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيْةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ. وَثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَحْرَصَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ، وَهَذِهِ الْعِبَادَاتُ فِي هَذَا الْمَكَانِ الَّذِي هُوَ أَقْدَسُ مَكَانٍ وَأَفْضَلُ مَكَانٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، نَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَلَّا يَحْرِمَنَا مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ دَائِمًا وَأَبَدًا إِلَى أَنْ نَمُوتَ، ثُمَّ إِذَا عَزَمَ عَلَى الرَّحِيلِ مِنْ مَكَّةَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ طَوَافَ الْوُدَاعِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ طَوَافَ الْوُدَاعِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ عَنِ الْحَائِضِ، فَالْحَائِضُ لَا يَجِبُ عَلَيْهَا ذَلِكَ، بَلْ لَهَا أَنْ تَمْشِيَ وَأَنْ تَسَافِرَ لِأَنَّهَا مُعْذُورَةٌ بِالْحَيْضِ، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَلَّا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي، فَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ أَنْ تَطُوفَ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرَ، وَلَكِنْ هُنَاكَ بَعْضُ الْحَجَّاجِ رُبَّمَا يَحْتَاجُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى جَدَّةَ وَيَبْقَى مَتَاعَهُ فِي مَكَّةَ، وَالرَّحْلَةُ مِثْلًا سَتَأْخِرُ فَيَذْهَبُ إِلَى جَدَّةَ مِثْلًا لِقَضَاءِ بَعْضِ الْأَغْرَاضِ وَأَمْتَعَتَهُ لَا زَالَتْ فِي مَكَّةَ فَهَذَا فِي هَذَا الْحَالِ سَمِعْتُ شَيْخَنَا يَحْيَى حَفْظَهُ اللَّهُ يَفْتِي بِأَنَّهُ مُخِيرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ بَيْنَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى جَدَّةَ وَلَا يَطُوفَ فَإِذَا رَجَعَ طَافَ لِأَنَّ مَتَاعَهُ مُوجُودٌ فِي مَكَّةَ، وَإِمَّا أَنْ يَطُوفَ ثُمَّ يَذْهَبَ إِلَى جَدَّةَ يَقْضِي

غرضه ثم إذا عاد لا يلزمه أن يطوف مرة أخرى، فهو مخير بين هذين الأمرين، هذا هو بارك الله فيكم ما تيسر لي من ذكر هذه المناسك مناسك الحج والعمرة ونسأل الله عز وجل التوفيق.